رابط المادة على منصة باحث

3794 - مقدار نصاب الذهب والفضة بالغرامات - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يسأل ويقول ما قيمة العشرين مثقالا من الذهب بالغرامات؟ فقد سمعنا في ذلك اربعة اقوال منها ما يقول لان مقدار العشرين مثقالا من الذهب يساوي ثمانين غراما. وقول يقول خمسة وثمانين. واخر اثنين - 00:00:00

تسعين ورابع ستة وتسعين فايها الصحيح وما مقدار درهم الفضة بالغرامات؟ الاقرب ذلك تسعون في هذا هو النصاب الذهب. وهو عشرون مثقالا وقيمتها بالاغرام اثنان وتسعون غراما هذا هو الذي حررناه مع هذه الخبرة وعليه الفتوى. تسعون امرا هي مقدار عشرين مثقال - 00:00:20

نصاب الذهب ورجليه احدى عشر جنيه وثلاث اسبعين يعني نصف جنيه لان كسر يسير لا يضر احدى عشر جنيه ونصف جنيه احدى عشر جنيه نص جنيه هذا اسمه مثقالا. وهو نصاب الى الذهب. سواء كان الذهب حليا او غير حلي تجد فيه الزكاة لا - 00:00:50

الراجح ان كان حليا. اما الذهب الفضة فهو نصف مثقال خمس مثقال. ولهذا مئة واربعون مثقالا مئة واربعون مثقالا واذا ضربت مئة واربعون مثقالا على مقدار العشرين مثقال اثنين وتسعين فصار فانها تكون اذا كل - 00:01:10

في مثال اثنان وتسعون يعني تسعون ضرب في سبعة يحصل بذلك سبع مئة سبعة يعني نوعا ما نزل منها نزل منها ستة وخمسون. يكون الجميع ست مئة ست ست مئة غرام واربعة واربعون غراما. هذا نصاب الفظة. ست مئة غرام واربعة واربعون غراما - 00:01:40

نعم من ضرب سبعة ذي اثنين وتسعين في سبعة نعم جزاكم الله - 00:02:10